

Distr.: General
12 January 2004
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة وضع المرأة

الدورة الثامنة والأربعون

١٢-١ آذار/مارس ٢٠٠٤

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت*

متابعة المؤتمر العالمي المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية الثالثة

والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة

بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين"

استعراض أساليب عمل لجنة وضع المرأة في سياق التنفيذ والمتابعة
المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي
تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي
تقرير الأمين العام

موجز

أعدَّ هذا التقرير استجابة لقرار الجمعية العامة ٢٧٠/٥٧ بآ الذي طلبت فيه الجمعية إلى كل لجنة من اللجان الفنية أن تدرس أساليب عملها لكي يتسنى لها تحسين متابعتها لتنفيذ نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة. ويستعرض التقرير أساليب عمل لجنة وضع المرأة، وخاصة في ما يتصل بتعزيز ومتابعة تنفيذ إعلان بيجين ومنهاج عملها والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، فضلاً عن المساهمة في تنفيذ ومتابعة نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي. ويختتم التقرير بتوصيات تتعلق بمواصلة تحسين أساليب عمل اللجنة.



المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	١	أولا - مقدمة
٣	٨-٢	ثانيا - الولايات الموكولة إلى لجنة وضع المرأة واختصاصاتها
٣	٣-٢	ألف - الولايات السابقة على المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة
		باء - متابعة تنفيذ إعلان بيجين ومنهاج عملها والوثيقة الختامية للدورة
٤	٨-٤	الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة
		ثالثا - أساليب عمل لجنة وضع المرأة: تعزيز متابعة تنفيذ منهاج عمل بيجين والوثيقة
٦	١٩-٩	الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة
٦	١٣-١٢	ألف - برنامج العمل المتعدد السنوات
٧	١٥-١٤	باء - حلقات النقاش ومؤتمرات المائدة المستديرة
٧	١٦	جيم - انتخاب أعضاء المكتب
٧	١٨-١٧	دال - التفاعل مع اللجان الفنية
٨	١٩	هاء - مراعاة المنظور الجنساني في صميم الأنشطة
٩	٢٠	رابعا - توصيات لتطوير أساليب عمل لجنة وضع المرأة في المستقبل

أولا - مقدمة

١ - أُعدَّ هذا التقرير استجابة لقرار الجمعية العامة ٢٧٠/٥٧ بـ "المعنوان" "التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي" المعتمد في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣. وفي الفقرة ٤٦ من ذلك القرار طلبت الجمعية العامة إلى كل لجنة من اللجان الفنية،

"أن تدرس أساليب عملها لكي يتسنى لها تحسين متابعتها لتنفيذ نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، مع التسليم بأنه ليست هناك حاجة لاتباع نهج موحد حيث إن لكل لجنة فنية خصوصيتها ... وذلك استنادا إلى تقرير يتضمن توصيات يقدمها الأمين العام إلى جميع اللجان الفنية...؛ وينبغي للجان الفنية والهيئات الأخرى ذات الصلة التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، أن تقدم إلى المجلس في موعد لا يتجاوز عام ٢٠٠٥ تقارير عن نتائج هذه الدراسة".

ثانيا - الولايات الموكولة إلى لجنة وضع المرأة واختصاصاتها

ألف - الولايات السابقة على المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة

٢ - أنشئت لجنة وضع المرأة كلجنة فنية تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ١٩٤٦. بموجب قرار المجلس ١١ (د - ٢) المؤرخ ٢١ حزيران/يونيه ١٩٤٦. ووفقا لذلك القرار والتعديلات التي أدخلت على الفقرة ١ من قرار المجلس ٤٨ (د - ٤) المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ١٩٤٧،

"تتمثل مهام اللجنة في إعداد توصيات وتقارير لتقديمها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن تعزيز حقوق المرأة في الميادين السياسية والاقتصادية والمدنية والاجتماعية والتعليمية. وتضع اللجنة أيضا توصيات تقدمها إلى المجلس بشأن المشاكل العاجلة التي تتطلب اهتماما فوريا في ميدان حقوق المرأة بهدف تنفيذ المبدأ الذي يقضي بتساوي الرجل والمرأة في الحقوق، وتعد مقترحات من أجل وضع هذه التوصيات موضع التنفيذ".

٣ - وبعد استعراض دور اللجنة في عام ١٩٨٧، وسَّع المجلس نطاق ولاية اللجنة في الفقرة ١ من قراره ٢٢/١٩٨٧ المؤرخ ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٧ "لتشمل وظائف تعزيز

أهداف المساواة والتنمية والسلام ورصد تنفيذ تدابير النهوض بالمرأة واستعراض وتقييم التقدم المحرز على الصعد دون الإقليمية والإقليمية والعالمية".

باء - متابعة تنفيذ إعلان بيجين ومنهاج عملها والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة

٤ - بعد انعقاد المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة في عام ١٩٩٥، دعت الجمعية العامة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في الفقرة ٢٤ من قرارها ٢٠٣/٥٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، إلى "أن يقوم باستعراض وتعزيز ولاية لجنة مركز المرأة، واضعاً في اعتباره منهاج العمل وكذلك الحاجة إلى التعاضد مع سائر اللجان ومع أنشطة متابعة المؤتمر وإلى اتباع نهج شامل للمنظومة بأسرها في تنفيذ المنهاج". وفي الفقرة ٢٥ من ذلك القرار، قررت الجمعية العامة "أن يكون للجنة وضع المرأة، بوصفها لجنة فنية تساعد المجلس الاقتصادي والاجتماعي، دور رئيسي في القيام، داخل منظومة الأمم المتحدة، برصد منهاج العمل وإسداء المشورة إلى المجلس بشأنه". وقررت الجمعية أيضاً في الفقرة ٢١ من القرار أن تشكل اللجنة والجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي آلية حكومية دولية من ثلاثة مستويات تضطلع بالدور الرئيسي في تقرير السياسات والمتابعة والتنسيق عموماً في مجال تنفيذ ورصد منهاج العمل، مع التأكيد من جديد على الحاجة إلى المتابعة والتنفيذ على نحو منسق لنتائج المؤتمرات الدولية الرئيسية في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما.

٥ - وطلبت الجمعية العامة إلى لجنة وضع المرأة، في الفقرة ٢٧ من قرارها ٢٠٣/٥٠،

"أن تضع برنامج عملها المتعدد السنوات للفترة ١٩٩٦-٢٠٠٠ في دورتها الأربعين، بحيث يتسنى لها أن تستعرض مجالات الاهتمام الحاسمة المنصوص عليها في منهاج العمل، وأن تنظر في الكيفية التي يمكن بها أن تدمج في برنامج عملها متابعة المؤتمر، والكيفية التي يمكن أن تطور بها دورها الحفاز في إدماج منظور نوع الجنس في المجرى العام لأنشطة الأمم المتحدة، واضعة في اعتبارها الحاجة إلى اتباع نهج مُركّز ومواضيعي في استعراض المنهاج والمساهمة التي يمكن أن تقدمها سائر اللجان الفنية التابعة للمجلس".

٦ - وفي الاستنتاجات المتفق عليها ١/١٩٩٦ بشأن أساليب العمل المتعلقة بمعالجة تنفيذ منهاج العمل، وافقت اللجنة على أن تعزز تعاونها مع سائر الهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، بما فيها اللجان الفنية الأخرى وأماناتها المعنية، وأن ترصد التقدم المحرز في

الخطوة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة للنهوض بالمرأة من أجل تعزيز قدرتها على العمل كحفاز في دعم إدماج منظور يراعي اعتبارات الجنسين في أعمال منظومة الأمم المتحدة وتحديد القضايا والاتجاهات الناشئة والنهج الجديدة التي تمس وضع المرأة أو المساواة بين المرأة والرجل، واستعراض وتقييم التقدم المحرز والمشاكل التي صودفت في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة المبينة في منهاج العمل.

٧ - واعتمد المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الثالثة والأربعين القرار ٦/١٩٩٦ في ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٦ الذي تضمن برنامج عمل اللجنة المتعدد السنوات للفترة ١٩٩٧-٢٠٠٠. وفي الفقرة ١ من الجزء الأول من ذلك القرار، قرر المجلس أن تضطلع اللجنة بدور حفاز في إدراج منظور يراعي اعتبارات الجنسين في السياسات والبرامج الرئيسية. وفي الفقرة ٢ من الجزء الثاني، قرر المجلس

“أن تقوم اللجنة بما يلي:

“(أ) مساعدة المجلس في رصد واستعراض وتقييم التقدم المحرز والمشاكل التي صودفت في تنفيذ إعلان بيجين ومنهاج عمل المؤتمر على جميع المستويات وإسداء المشورة للمجلس بشأنها؛

“(ب) مواصلة العمل على ضمان تقديم الدعم من أجل إدماج منظور الجنسين في الأنشطة الرئيسية للأمم المتحدة ومواصلة تطوير دورها الحفاز في هذا الصدد في المجالات الأخرى؛

“(ج) تحديد المسائل التي يلزم فيها تحسين التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة بغية مساعدة المجلس في القيام بمهمته في مجال التنسيق؛

“(د) تحديد القضايا والاتجاهات الناشئة والنهج الجديدة في تناول القضايا التي تمس حالة المرأة أو المساواة بين المرأة والرجل والتي تتطلب النظر فيها على وجه الاستعجال وتقديم توصيات فنية بشأنها؛

“(هـ) المحافظة على الوعي العام ودعم تنفيذ منهاج العمل وتعزيزهما”.

٨ - واعتمد المجلس في الفقرة ١ من قراره ٤/٢٠٠١ المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠١ برنامج عمل متعدد السنوات للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٦ وقرر في الفقرة ٢

“أن يكون عمل لجنة وضع المرأة، المبين في برنامج العمل، وثيق الصلة بالولاية الموكولة إليها والبنود ذات الصلة الواردة في برنامج عمل بيجين والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية، بغية تأمين التنفيذ الفعال للوثيقتين، باتخاذ مبادرات

والتوصل إلى استنتاجات تكون أكثر اتساما بالطابع العملي والتنفيذي. ومن أجل هذا التنفيذ الفعال، يلزم أن يأخذ عمل اللجنة في الاعتبار المسائل ذات الصلة المتداخلة بين عدة مجالات كبناء القدرة المؤسسية”.

ثالثا - أساليب عمل لجنة وضع المرأة: تعزيز متابعة تنفيذ منهاج عمل بيجين والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة

٩ - شددت الجمعية العامة في الفقرة ٤٧ من قرارها ٢٧٠/٥٧ بآء “على ضرورة أن تستمر اللجان الفنية، عند تكليفها، في الاضطلاع بالمسؤولية الأولى عن استعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ وثائق مؤتمرات الأمم المتحدة، مع التركيز على اتباع أساليب جديدة في عملها”.

١٠ - وتستعرض لجنة وضع المرأة أساليب عملها وتنقحها باستمرار لتمكين اللجنة من الاضطلاع بدورها كهيئة حكومية دولية رئيسية مسؤولة عن متابعة مؤتمرات الأمم المتحدة المعنية بالمرأة ومن أحدثها المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (١٩٩٥) والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة “المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين” (٢٠٠٠).

١١ - وطُبقت أساليب مبتكرة فيما يتصل بأساليب عمل اللجنة على مدى العقد الماضي ويرد موجز لها أدناه.

ألف - برنامج العمل المتعدد السنوات

١٢ - تعد اللجنة منذ عام ١٩٨٧ (انظر قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤/١٩٨٧ المؤرخ ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٧) برنامج عمل متعدد السنوات يستند إلى مواضيع منتقاة ذات أولوية. وفي عام ١٩٨٧، أقر المجلس المواضيع ذات الأولوية للدورات الخمس التالية للجنة، على أن تنظر اللجنة في الموضوع الأول ذي الأولوية في دورتها الثانية والثلاثين في عام ١٩٨٨.

١٣ - عملا بالفقرة ٢ من المرفق الثاني من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٦/١٩٩٨ المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٨، أعدت اللجنة أحدث برنامج عمل متعدد السنوات لها للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٦. وأثر التركيز المتزايد في التسعينات على المتابعة المتكاملة والمنسقة للمؤتمرات ومؤتمرات القمة العالمية على إعداد برامج العمل المتعددة السنوات للجنة.

باء - حلقات النقاش ومؤتمرات المائدة المستديرة

١٤ - بدأت لجنة وضع المرأة في عقد حلقات نقاش في عام ١٩٩٧ كاستجابة للاستنتاجات المتفق عليها ١/١٩٩٦ المعتمدة في دورتها الأربعين بشأن أساليب العمل المتعلقة بمعالجة تنفيذ منهاج العمل الذي اعتمدته المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة. وينبغي أن تضم حلقات النقاش المعقودة لتناول المسائل المواضيعية التي تبحثها اللجنة في سياق برنامج العمل المتعدد السنوات خبراء يعينهم الأمين العام وخبراء يعملون داخل منظومة الأمم المتحدة وخبراء من الحكومات، وذلك وفقا للفقرة ٦ من تلك الاستنتاجات المتفق عليها. وتبذل جهود لتعزيز التركيز على التنفيذ وعلى زيادة التفاعل بين أفرقة الخبراء.

١٥ - ونظمت اللجنة، عملا بالفقرة (أ) من مقررها ١٠١/٤٦، مؤتمرا رفيع المستوى للمائدة المستديرة للمرة الأولى في دورتها السابعة والأربعين لإتاحة الفرصة لإجراء حوار وتبادل للآراء والخبرات بين الممثلين الرفيعي المستوى للعواصم، وتعزيز التركيز في اللجنة على التنفيذ والتأثير على المستوى الوطني. وركزت المائدة المستديرة الرفيعة المستوى على التجربة الوطنية في مجال بناء القدرات المؤسسية وخاصة في ما يتصل بالموضوعين اللذين بحثتهما اللجنة في دورتها السابعة والأربعين وهما وسائط الإعلام وتكنولوجيات الإعلام والاتصال، وحقوق الإنسان والعنف ضد المرأة. وأثناء مؤتمر المائدة المستديرة الرفيعة المستوى وبعده، رحبت الدول الأعضاء بمبادرة المكتب وأعربت عن تقديرها للفرصة التي أتيحت لتقاسم الخبرات في حوار تفاعلي. وحُث المكتب على مواصلة الممارسة المتعلقة بتنظيم مؤتمرات رفيعة المستوى للمائدة المستديرة وبحث السبل الممكنة لجعلها تفاعلية بقدر أكبر عن طريق تقديم توجيهات أوضح بشأن الغرض منها والنهج المتبع بشأنها.

جيم - انتخاب أعضاء المكتب

١٦ - قرر المجلس في الفقرة (أ) من مقرره ٢٣٤/٢٠٠٢ المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٢، أن يجري انتخاب أعضاء المكتب بعد اختتام دورة اللجنة مباشرة وليس في بداية الدورة التالية وذلك من أجل تعزيز الاستمرارية وزيادة فعالية العمليات التحضيرية.

دال - التفاعل مع اللجان الفنية

١٧ - شارك ممثلون لمكتب لجنة وضع المرأة في عدد من الاجتماعات المشتركة للمكاتب نظمتها مكتب المجلس الاقتصادي والاجتماعي. ومؤخرا للغاية، حضرت رئيسة لجنة وضع المرأة اجتماع رؤساء اللجان الفنية للمجلس المعقود في ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٣ أثناء الدورة الموضوعية للمجلس. وانصبَّ التركيز أثناء الاجتماع على سبل زيادة التعاون والتفاعل بين اللجان الفنية.

١٨ - وتشارك رئيسة لجنة وضع المرأة سنويا منذ عام ١٩٩٨ في أعمال لجنة حقوق الإنسان وتدلي ببيان أمامها. وتحال نتائج أعمال لجنة وضع المرأة التي لها صلة بأعمال لجنة حقوق الإنسان، مثل الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها لجنة وضع المرأة، إلى رئيس لجنة حقوق الإنسان للاطلاع عليها (انظر E/2000/85). ووجهت الدعوة للمرة الأولى أثناء الدورة السابعة والأربعين للجنة وضع المرأة المعقودة في عام ٢٠٠٣ إلى رئيس لجنة حقوق الإنسان ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان للإدلاء ببيانين أمام لجنة وضع المرأة. وعقد مكتب لجنة وضع المرأة ومكتب لجنة حقوق الإنسان مؤتمرين للتداول من بعد في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ وفي ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠١.

هاء - مراعاة المنظور الجنساني في صميم الأنشطة

١٩ - استجابة لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦/١٩٩٦ تؤدى اللجنة دورا حفازا في تيسير ورصد إدماج المنظور الجنساني في سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة. وفي أداء اللجنة لدورها الحفاز بشأن مراعاة المنظور الجنساني، تقدم اللجنة نتائج أعمالها إلى اللجان الفنية والهيئات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة. فعلى سبيل المثال، قدمت الاستنتاجات المتفق عليها بشأن مساهمة المرأة في وسائط الإعلام وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات وتمكينها من الوصول إليها وتأثير هذه الوسائط والتكنولوجيات واستخدامها كأداة للنهوض بالمرأة وتمكينها من أداء دورها، وهي الاستنتاجات المعتمدة في الدورة السابعة والأربعين للجنة، إلى المؤتمر العالمي المعني بمجتمع المعلومات المعقود في جنيف من ١٠ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وقدمت الاستنتاجات المتفق عليها فيما يتعلق بالإدارة البيئية للكوارث الطبيعية والتخفيف من حدتها والاستنتاجات المتفق عليها فيما يتعلق بالقضاء على الفقر، بوسائل منها تمكين المرأة من أداء دورها طوال حياتها في ظل عالم آخذ في العولمة، والمعتمدة في الدورة السادسة والأربعين للجنة، إلى مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة المعقود في جوهانسبرغ من ٢٦ آب/أغسطس إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، وإلى المؤتمر الدولي لتمويل التنمية المعقود في مونتيري في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ على التوالي. وقدمت الاستنتاجات المتفق عليها بشأن التمييز على أساس الجنس وجميع أشكال التمييز، وخاصة العنصرية والفرقة العنصرية وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب، المعتمدة في الدورة الخامسة والأربعين للجنة إلى المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب المعقود في دربان من ٣١ آب/أغسطس إلى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.

رابعاً - توصيات لتطوير أساليب عمل لجنة وضع المرأة في المستقبل

٢٠ - اقترحت على لجنة وضع المرأة التوصيات التالية لكي تقدمها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي من أجل تعزيز وتحسين أساليب عمل اللجنة في سياق التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي:

(أ) قد ترغب اللجنة في مواصلة التركيز على التنفيذ وعلى النتائج الإيجابية، وتطوير سبل تكفل أن تنطوي نتائج بحثها للمسائل المواضيعية لدى متابعتها لإعلان بيجين ومنهاج عملها ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة على تطورات هامة في مجال السياسة العامة وتوصيات محددة باتخاذ إجراءات؛

(ب) يمكن أن تعزز اللجنة تركيزها على عقد حلقات نقاش للخبراء ومؤتمرات المائدة المستديرة تكون تفاعلية وذات منحى عملي من أجل تيسير تنفيذ التوصيات في مجال السياسة العامة بشكل متزايد على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية؛

(ج) في سياق إعداد برنامج العمل المتعدد السنوات في المستقبل (يغطي برنامج العمل الحالي المتعدد السنوات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٦)، يجوز للجنة أن تعد سبلا ووسائل تدرج من خلالها بقدر أكبر من الفاعلية المسائل المستجدة التي يلزم عرضها على أساس خاص. ويعد هذا أمراً مهماً من أجل ضمان إيلاء اهتمام كاف للمسائل الهامة التي لم تكن متصورة في برنامج العمل المعتمد ومن أجل دعم العمل الحفاز بشأن مراعاة المنظور الجنساني عن طريق تمكين اللجنة من الإسهام بقدر أكبر من الفاعلية في برامج عمل اللجان الفنية والكيانات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة؛

(د) ينبغي للجنة أن تستحدث طرقاً لضمان وجود صلة وثيقة بين تنفيذ منهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة وتنفيذ الإعلان بشأن الألفية والأهداف الإنمائية للألفية لضمان التكامل التام للمنظور الجنساني، وينبغي أن تنظر أيضاً في سبل الإسهام في التحضير للحدث الرئيسي المقترح في الفقرة ٧٥ من قرار الجمعية العامة ٥٧/٢٧٠ بء؛

(هـ) ينبغي للجنة أن تواصل إعداد نهج لتعزيز الصلات مع اللجان الفنية الأخرى بطرق منها زيادة التعاون مع المكاتب والأمانات الفنية وخاصة في سياق التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي. وينبغي للجنة أن تتابع على وجه الخصوص

التطورات المتصلة بأساليب العمل المتبعة في اللجان الفنية الأخرى التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي عملاً بالفقرة ٤٦ من قرار الجمعية العامة ٢٧٠/٥٧ بء؛

(و) وعملاً بالفقرة ٥٢ من قرار الجمعية العامة ٢٧٠/٥٧ بء الذي دعت فيه الجمعية العامة "اللجان الإقليمية للأمم المتحدة أن تقوم، بالتعاون مع غيرها من المنظمات والعمليات الإقليمية ودون الإقليمية، عند الاقتضاء، بالمساهمة، في نطاق ولاياتها، في استعراض التقدم المحرز في تنفيذ ومتابعة نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة"، قد ترغب اللجنة في القيام في دورتها التاسعة والأربعين في إعداد طرق وسبل لزيادة مساهمة اللجان الإقليمية في عمل اللجنة وخاصة في استعراض وتقييم تنفيذ إعلان بيجين ومنهاج عملها ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة؛

(ز) وعملاً بالفقرة ٤٨ من قرار الجمعية العامة ٢٧٠/٥٧ بء التي دعت فيها الجمعية العامة "اللجان الفنية إلى النظر، في مداولاتها، في التجارب والدروس التي تستخلصها الصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة في تنفيذ نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة" قد ترغب اللجنة في إعداد طرق وسبل لتشجيع الكيانات في منظومة الأمم المتحدة على زيادة المشاركة وخاصة من أجل تعزيز تركيزها الحفاظ على مراعاة المنظور الجنساني ورصده؛

(ح) وعملاً بالفقرة ٧٢ من قرار الجمعية العامة ٢٧٠/٥٧ بء التي أكدت فيها الجمعية العامة على أهمية المؤتمرات ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في "إذكاء الوعي، وحشد الإرادة السياسية وتعبئة الرأي العام، وإشراك المجتمع المدني والقطاع الخاص، وفي تقييم تنفيذ نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة من قبل جميع الأطراف المعنية صاحبة المصلحة على جميع المستويات"، قد ترغب اللجنة في تشجيع جميع الأطراف صاحبة المصلحة على مواصلة المشاركة الفعالة في مناقشات أفرقة الخبراء ومؤتمرات المائدة المستديرة من أجل الاستمرار في تعزيز تبادل الممارسات الجيدة والدروس المستفادة والعقبات المصادفة في سياق تنفيذ منهاج عمل بيجين والوثيقة الختامية المعتمدة في الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة؛

(ط) وينبغي التماس سبل مبتكرة لدعم مراعاة المنظور الجنساني ورصده وخاصة في سياق تعزيز التنفيذ والمتابعة المتكاملين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدان الاقتصادي والاجتماعي.